تحرك عاجل

بحريني مُرحل قد يتعرض لسوء المعاملة

في 20 أكتوبر/تشرين الأول 2018، رُحِل علي محمد الشويخ من هولندا، واعتُقل لدى وصوله مطار البحرين الدولي. واحتُجز منذ ذلك الحين لأكثر من عشرة أسابيع دون أن يُتاح له الاستعانة بمحامٍ، بينما تشرع نيابة الجرائم الإرهابية توجيه تهم إليه. وثمة أسباب قوية تثير بواعث القلق من أن يتعرض للمعاملة السيئة.

في 20 أكتوبر/تشرين الأول 2018، طردت السلطات الهولندية **علي محمد الشويخ**، الذي يبلغ من العمر 27 عامًا، إلى البحرين، على الرغم من أنه يحمل جواز سفر ساري المفعول، وكذلك إعرابه عن استعداده لمغادرة هولندا إلى أي بلدٍ غير البحرين، حيثما يتهدده خطر بالاضطهاد حسبما يَعتقِد. واعتُقل علي لدى وصوله مطار البحرين الدولي، واقتيد إلى مديرية التحقيقات الجنائية لاستجوابه. واحتجزته سلطات المديرية لمدة 11 يومًا قبل نقله إلى مركز احتجاز الحوض الجاف. وخلال تلك الفترة، مَثُل عليّ أمام نيابة الجرائم الإرهابية، حيث اتُهم بجرائم مختلفة تتعلق بالإرهاب، ووقّع على اعتراف تحت الضغط. كما لم يُسمح له على الإطلاق بمقابلة محامٍ.

وسُمح لأسرة علي محمد الشويخ في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، بزيارته للمرة الأولى في سجن الحوض الجاف. وفي اليوم ذاته، طلب محامي علي إلى النيابة العامة موافاته بأي تطورات بشأن القضية، بما يتوافق مع قانون الإجراءات الجنائية. بيد أن السلطات البحرينية لم تواف محامي علي لما يزيد عن شهرين بأي معلومات حول استجوابه، أو نقله أو مثوله أمام النيابة العامة، أو غير ذلك من تطورات بشأن قضيته. وفي 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، مَثُل عليّ مرة أُخرى أمام نيابة الجرائم الإرهابية دون حضور محاميه، ومُدَت فترة حبسه الاحتياطي. وفي 27 ديسمبر/كانون الأول 2018، مَثُل أمام النيابة العامة للمرة الثالثة. وفي هذه المرة، سُمح لمحامي عليّ بالحضور، ولكن لم يُسمح له بمقابلة موكله على انفراد أو بالاطلاع على أي وثائق. ومُد الحبس الاحتياطي لعلي شهرًا آخر دون أن تُتاح له أي فرصة للاعتراض على الأمر في المحكمة.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو الإنكليزية، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات البحرينية على أن تُفرج عن علي محمد الشويخ، ما لم يُوجَه له أمام محكمة اتهام بارتكاب جريمة جنائية معترف بها، وفقًا للقانون الدولي والمعايير الدولية؛
- حثها على أن تتيح له على الفور ودون أي عوائق الوصول إلى محاميه والحصول على التسهيلات الكافية لإعداد دفاع، بما تتضمن الاطلاع على كافة الأدلة بحوزة النيابة؛
- دعوة السلطات إلى أن تعمل على حمايته من التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، ريثما يُفرج عنه.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 13 فبراير/شباط 2019 إلى الجهات التالية:

ملك البحرين
جلالة الملك الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة
مكتب جلالة الملك
ص. ب. 555
قصر الرفاع، المنامة، البحرين
فاكس: 4587 1766 973+

وزير العدل والشؤون الإسلامية
معالي الشيخ خالد بن علي آل خليفة
وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
ص. ب. 450، المنامة، البحرين
فاكس: 1284 1753 973+
النموذج الإلكتروني:/http://www.moj.gov.bh/en
تويتر: @Khaled_Bin_Ali

وتُرسل نسخ إلى:

وزير الداخلية
سمو الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة
وزارة الداخلية
ص. ب. 13 المنامة، البحرين
فاكس: 2661 1723 973+
تويتر: @moi_Bahrain

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

تحرك عاجل

بحريني مُرحل قد يتعرض لسوء المعاملة

معلومات إضافية

كان علي محمد الشويخ يعمل لدى شركة "سداد" التي تقدم خدمة إلكترونية لتحويل الأموال. وشارك في 2011 في بداية انتفاضة البحرين فيما لا يقل عن مظاهرة بدوار اللؤلؤة؛ ولم يشارك بعد ذلك في أي من الأحداث التي عمت البلاد.

وهاجر عليّ من البحرين في فبراير/شباط 2017، حينما علم بأنه متهم بإيواء هاربين، حيث توجه في البداية إلى إيران، ثم سافر إلى هولندا في أكتوبر/تشرين الأول 2017، وهناك طلب اللجوء إليها. بيد أن السلطات الهولندية رفضت في أكتوبر/تشرين الأول 2018 طلب لجوئه، إذ وجدت أنه لم يُثبِت أنه قد يواجه خطر الاضطهاد، إذا أُعيد إلى البحرين، واحتجزته في روتردام. فبعد أن سلم عليّ جواز سفره لأمانة مخيم طالبي اللجوء الهولندي الذي كان يعيش فيه، لم يكن بمقدوره مغادرة هولندا بحرية، وعوضًا عن ذلك، أُعيد قسريًا إلى البحرين في 20 أكتوبر/تشرين الأول 2018. ولم تبحث السلطات الهولندية أي خيارات أخرى مثل السماح لعلي بالسفر إلى بلدٍ ثالث. وبدلاً من ذلك، سعت بشكل متواصل إلى إعادته قسريًا إلى البحرين التي لديها سجل معروف في اعتقال المعارضين لدى وصولهم مطار المنامة الدولي.

وأُنشئت نيابة الجرائم الإرهابية بموجب المرسوم رقم 68 لسنة 2014. وتعمل في إطار إجراءات خاصة منفصلة عن تلك المُتبَعة في القضايا الجنائية العادية؛ وتتضمن هذه الإجراءات سلطة الإذن بوضع الأشخاص رهن الاحتجاز لما يصل إلى ستة أشهر دون صدور أمر قضائي. كما تعمل وفقًا لتعريفٍ فضفاض بصورة استثنائية لمصطلح "الإرهاب" الوارد في قانون مكافحة الإرهاب (رقم 58 لسنة 2006) الذي يشمل جرائم "الإخلال بالنظام العام" و"إلحاق الضرر [...] بالاقتصاد الوطني" و"تعريض الأمن الوطني للخطر".

وهكذا، فإن هولندا ملزمة بمبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يحظر نقل الأشخاص إلى أي بلد أو ولاية قضائية يتهددهم فيها خطر فعلي بوقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. ويحظى هذا المبدأ بحماية العديد من الصكوك الدولية، وقد اكتسب صفة القانون الدولي العرفي، مما يجعله مُلزِمًا لكافة الدول، بغض النظر عن تصديقهم على المعاهدات ذات الصلة. كما تشكل الإعادة القسرية للأشخاص إلى بلد قد يواجهون فيه التعذيب

أو غيره من سوء المعاملة، انتهاكًا لـ"اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، التي تمثل هولندا فيها دولة طرف.

الاسم: علي محمد الشويخ

النوع: ذكر

التحرك العاجل: UA 209/18 رقم الوثيقة: MDE 11/9555/2019 البحرين بتاريخ: 2 يناير/كانون الثاني 2019